

## حكم إقامة صلاة الظهر بعد الجمعة

عبدالمحسن الزامل

- ما حكم تكرار الجمعة في المسجد الواحد وما وجه من ابطال ذلك؟ علما ان المذهب ينص على تعدد الجمعيات في البلد باذن الامام  
لحاجة هذه مسألة وقعت في هذا الزمن في الحقيقة ويسأل عنها كثيرا - [00:00:00](#)
- وخصوصا في بلاد الغرب حين تضيق الاماكن ولا يسمح لهم بالصلاة مثلا في الطرقات ما يستطيعون يعني الناس الذين يزدون على  
المسجد يمنعون من الصلاة وقد يتعرضون للعقوبة ماذا يفعلون؟ هل وليس هناك مكان اخر؟ يقال اولا الواجب - [00:00:16](#)
- ان يجتمع الناس على صلاة واحدة صلاة واحدة مهما امكن فاذا ضاق هذا المكان على الناس فلا بأس ان يجتمعوا في اي مكان ولا  
يشترط للجمعة مسجد كما هو قول الجمهور خلافا لما لك رحمه الله. فلو انهم اقاموا الجمعة يعني في هذا المكان وهم مقيمون  
سنوات - [00:00:39](#)
- وليس لهم مكان ولا يستطيعون ولا يتيسر لهم مكان لا ايجار ولا شراء لو اجتمعوا في حديقة ومكان واقاموا جمعة فيها صحت على  
الصحيح يصح على الصحيح وان تيسر ان يستأجروا مكانا - [00:01:03](#)
- او يشتروا مكانا اه فلا بأس بذلك لكن اذا لم يتيسر وضاق الامر عليهم وفي صلاة الجمعة ولم يوجد الا هذا المكان. وهذا المكان لا  
يسعهم فاما ان ينتظروا حتى تفوت الجمعة فيصلون ظهرا واما ان ينتظروا ثم يصلون الجمعة الثانية اما بنفس الامام او بامام اخر -  
[00:01:22](#)
- هذي اختلف العلماء في هذا اكثر اهل العلم على ان هذا لا يجوز ولا يصح عليه فتوى اه العلماء في هذه البلاد في اللجنة وفتوى  
شيخنا الشيخ علي بن باز رحمه الله - [00:01:49](#)
- ان هذا لا يجوز وانه لا يصح منهم هذا الشيء. من اهل العلم من افتى بالجواز واحتجوا بما ذكره السائل بانه اذا كان يجوز تعدد  
الجمعيات في مساجد فلا يمتنع تعدد الجمعة في المكان الواحد. اذ - [00:02:04](#)
- هذا في مكان واحد وهذا فرق غير مؤثر. هذا فرق فينزلون تعدد الجمعة في مكان واحد منزلة تعدد الجمعيات في امكنة مختلفة وهذا  
هو قول يعني على الصحيح فيها خلاف ستعج ولكن استقر الامر على ذلك - [00:02:19](#)
- يعني استقر الامر على ذلك ولا يمكن الا ان يقال بهذا القول هذا دليلهم هذا دليلهم والمسألة محتملة والله اعلم لكن من تقلد هذا القول  
الذي افتى به بعض اهل العلم له ذلك. له ذلك لكن الذين يقولون لا تصح قالوا انه في هذه الحال اذا لم يمكنه ان يصلوا الجمعة يكونون  
- [00:02:38](#)
- اه كمن فاتتهم صلاة الجمعة فيصلونها ظهرا فيصلونها ظهرا وعلى القول الثاني ان لهم ان يصلوا الجمعة في هذا المكان لقوله لان  
النبي صلى الله عليه وسلم يقول لقوله سبحانه وتعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها لا يكلف الله نفسا الا ما اتى فاتقوا الله - [00:03:04](#)
- وقال عليه الصلاة والسلام اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم والمسألة كما تقدم فيها خلاف وتحتاج الى مزيد نظر لكن من تقلد  
احد القولين في هذه المسألة فله ذلك - [00:03:26](#)